

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧٢ لسنة ١٩٦٠

بشأن حضور السيد الدكتور محمد منير المهيري الأستاذ المساعد بكلية الطب بجامعة عين شمس مؤتمر أمراض الدم العالمي الثاني الذي سيعقد في طوكيو في المدة من ٤ إلى ١٠ سبتمبر سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد الدكتور محمد منير المهيري الأستاذ المساعد للأمراض الباطنية بكلية الطب بجامعة عين شمس بحضور مؤتمر أمراض الدم العالمي الذي سيعقد في طوكيو في المدة من ٤ إلى ١٠ سبتمبر سنة ١٩٦٠ ممثلاً لكلية والجامعة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مصدر براسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ ( ٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧٣ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص للسيد الدكتور شوكة الشطي الأستاذ بكلية الطب جامعة دمشق لحضور مؤتمر تاريخ الطب بأثينا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد الدكتور شوكة الشطي الأستاذ بكلية الطب جامعة دمشق بالسفر إلى أثينا ( اليونان ) لحضور مؤتمر الجمعية الدولية لتاريخ الطب الذي سيعقد في المدة من ٤ إلى ١٤ سبتمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مصدر براسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ ( ٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٦ لسنة ١٩٦٠

بتعيين وكيل وزارة لشئون التخطيط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس أحمد علي فرج وكيل الوزارة المساعد لشئون التخطيط وكيل وزارة لشئون التخطيط .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مصدر براسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ ( ٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٧ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام للشئون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد جمال الدين البرلمسي الموظف من الدرجة الأولى بديوان عام وزارة الاقتصاد بالإقليم المصري مديراً عاماً للشئون الاقتصادية بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

مصدر براسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ ( ٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠ )

جمال عبد الناصر